|  |
| --- |
| **مكتب الاتصالات الراديوية (BR)** |
| الرسالة المعممة**CR/479** | 1 نوفمبر 2021 |
|  |
|  |
| **إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات** |
|  |
|  |
| الموضوع: | **القواعد الإجرائية التي وافقت عليها لجنة لوائح الراديو** |
|  |  |

عقب المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019، نُشرت طبعة 2021 من القواعد الإجرائية. وتضم الطبعة الجديدة جميع التنقيحات المستجدة شاملةً القواعد الإجرائية التي تمت الموافقة عليها والمدرجة في ملحقات الرسالة المعممة [CR/471](https://www.itu.int/md/R00-CR-CIR-0471/en) المؤرخة 30 نوفمبر 2020.

وعملاً بأحكام الرقمين **12.13** و**14.13** من لوائح الراديو، وافقت لجنة لوائح الراديو (RRB) في اجتماعها الثامن والثمانين (11‑15 أكتوبر 2021) على إدخال تعديلات على القواعد الإجرائية (طبعة عام 2021، التحديث 1).

وتشمل هذه التعديلات قواعد إجرائية معدَّلة وجديدة ترد في الملحق أدناه، وتتعلق بطبعة عام 2021 من القواعد الإجرائية. والقواعد الإجرائية المتعلقة بالأرقام **418C.5** و**485.5** و**31.11** و**11A.9** والملحق 2 بالتذييل **4** وقبول بطاقات التبليغ المطبقة عموماً على جميع التخصيصات المبلغ عنها والمقدمة إلى مكتب الاتصالات الراديوية عملاً بالإجراءات التنظيمية للاتصالات الراديوية والقرار **49 (Rev.WRC-15)** والقواعد الإجرائية الناتجة عن قرارات مؤتمرات عالمية سابقة للاتصالات الراديوية والتي تتضمن نظر اللجنة في طلبات مقدمة من الإدارات المبلغة لتمديد المهل التنظيمية والقواعد التي تتعلق بتمديد المهلة التنظيمية لوضع تخصيصات ترددات ساتلية في الخدمة والترتيبات الداخلية وأساليب عمل لجنة لوائح الراديو، تدخل جميعها حيز النفاذ في 15 أكتوبر 2021، بينما تدخل القواعد الإجرائية المتعلقة بالقرار **32 (WRC-19)** حيز النفاذ في 23 نوفمبر 2019.

ماريو مانيفيتش
المدير

**الملحقات**: [القواعد الإجرائية – طبعة 2021 – التحديث 1[[1]](#footnote-1)](http://www.itu.int/pub/R-REG-ROP/en)

**التوزيع:**

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

1. <http://www.itu.int/pub/R-REG-ROP/en> [↑](#footnote-ref-1)